

بحار الأنوار

[165] الروايات أكثر، فلا يصلح ما دلت على أنه (صلى الله عليه وآله وسلم) صلى خلف أبي

بكر معارضة لها ولو سلمنا كونها صالحة للمعارضة لها فإذا تعارضتا تساقطتا، فبقي ما رواه أصحابنا سليما عن معارض، وقد صرح الثقات عندهم من أرباب السير كصاحب الكامل وغيره بأنه كان يصلي بصلاة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، وكفاك شاهدا على بطلانه اعتراف قاضي القضاة الذي يتشبث بكل رطب ويابس، فلو لا أنه رأى القول بذلك فظيحا ظاهر البطلان لما فاته التمسك به. فظهر أن ما ذكره المتعصبون من متأخريهم كصاحب المواقف وشارحه و الشارح الجديد للتجريد من أنه (صلى الله عليه وآله وسلم) صلى خلفه، وإن الروايات الصحيحة متعاضدة على ذلك، إنما نشأ من فرط الجهل والطغيان في العصبية، ولقد أحال السيد (1) حيث أورد في بيان تعاضد الروايات الصحيحة روايتين مجهولتين غير مسندتين إلى أصل أو كتاب قال: روى عن ابن عباس أنه قال: لم يصل النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) خلف أحد من أمته إلا خلف أبي بكر، وصلى خلف عبد الرحمن بن عوف في سفر ركعة واحدة. قال: وروى عن رافع بن عمرو بن عبيد، عن أبيه أنه قال: لما ثقل النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) عن الخروج أمر أبا بكر أن يقوم مقامه فكان يصلي بالناس، وربما خرج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بعد ما دخل أبو بكر في الصلاة فصلى خلفه ولم يصل خلف أحد غيره، إلا أنه صلى خلف عبد الرحمن بن عوف ركعة واحدة في سفر. ثم ذكر رواية أنس الدالة على أنه رفع الستر فنظر إلى صلاتهم وتبسم كما سبق ثم قال: وأما ما روى البخاري عن عروة عن أبيه عن عائشة وذكر الرواية السابقة (2) إلى قولها " فكان أبو بكر يصلي بصلاة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) والناس يصلون بصلاة أبي بكر " ثم فسره فقال: أي بتكبيره، وجمع بينها وبين الخبرين السابقين (1) يعنى السيد الشريف الجرجاني شارح

المواقف المتوفى 816. (2) راجع الرواية تحت الرقم 14 و 15 ص 143 (*).